

الهيئة العامة للنقل تبدأ باستقبال اعتراضات مخالفات أنشطة النقل التي صدرت قبل 1 نوفمبر من عام 2024

المصدر: واس

تاريخ النشر: 01 مايو 2026

إتاحة الاعتراض على المخالفات خلال (60) يومًا للمخالفات التي يسبق رصدها تاريخ 2024/11/1



المهلة النظامية: 60 يومًا ابتداءً من تاريخ 2026/05/01م

الفئة المستفيدة: جميع المخالفات غير المسددة والتي يسبق تاريخ رصدها 2024/11/1

بهدف:

- ✦ تمكين المستفيدين من ممارسة حق الاعتراض وفق الإجراءات النظامية.
- ✦ تعزيز الشفافية في معالجة المخالفات.
- ✦ رفع مستوى العدالة وكفاءة الإجراءات النظامية.

ضوابط الاعتراض:

- يتم النظر في الطلبات بعد التحقق منها.
- الالتزام بالمدة المحددة شرط لقبول الاعتراض.

فحزم اعتراضات عبر المنصة الإلكترونية للاعتراضات



9929 | Saudi TGA | 84387255 | www.tga.gov.sa

بدأت الهيئة العامة للنقل استقبال طلبات الاعتراض على المخالفات المرتبطة بأنشطة النقل في المملكة والتي تم إيقاعها على المخالفين قبل تاريخ 1 نوفمبر 2024م، موضحةً أن المهلة المتاحة لتقديم الاعتراضات تبدأ من تاريخ 1 مايو لعام 2026م، وذلك لمدة تصل إلى 60 يومًا.

وأشارت الهيئة إلى أن هذه الخطوة تأتي في إطار تمكين المستفيدين من ممارسة حقهم في الاعتراض وفق إجراءات نظامية، بما يساهم في تعزيز الشفافية في معالجة المخالفات المتعلقة بأنشطة النقل، ورفع مستوى العدالة وكفاءة الإجراءات النظامية، داعية الجميع إلى تقديم طلبات الاعتراض عبر موقعها الإلكتروني الرسمي من خلال الرابط التالي: <https://www.tga.gov.sa/ar/ActivitiesServices/TGAServices/Service/3>.